مرسوم بتغيير مقدار رسم الاستيراد المفروض على القمح اللين ومشتقاته

مرسوم رقم 2.15.998 صادر في 20 من ربيع الأول 1437 (فاتح يناير 2016) بتغيير مقدار رسم الاستيراد المفروض على القمح اللين ومشتقاته 1430

رئيس الحكومة،

بناء على البند I من المادة 4 من قانون المالية رقم 25.00 عن الفترة الممتدة من فاتح يوليو إلى 31 ديسمبر 2000 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.241 بتاريخ 25 من ربيع الأول 1421 (28 يونيو 2000) بتحديد تعريفة رسوم الاستيراد، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة التي تتولى تحصيلها إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة التي تتولى تحصيلها إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة الموافق عليها بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.77.339 بتاريخ 25 من شوال 1397 (9 أكتوبر 1977)، كما وقع تغييرها وتتميمها ولا سيما الفصل 5 منها؛

وعلى قانون المالية رقم 70.15 للسنة المالية 2016 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.150 بتاريخ 7 ربيع الأول 1437 (19 ديسمبر 2015) ولا سيما البند I بالمادة 2 من القانون المذكور ؟

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد في 11 من ربيع الأول 1437 (2015 ديسمبر 2015)،

رسم ما يلي:

المادة الأولى

تغير وفق البيانات الواردة في الجدول الملحق بهذا المرسوم، تعريفة رسوم الاستيراد المحددة بالمادة 4 (البند I) من قانون المالية رقم 25.00 للفترة الممتدة من فاتح يوليو إلى 31 ديسمبر 2000، كما وقع تغييرها وتتميمها.

المادة الثانية

يسند إلى وزير الاقتصاد والمالية تنفيذ هذا المرسوم الذي يعمل بأحكامه ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

^{1 -}الجريدة الرسمية عدد 6426 مكرر بتاريخ 20 ربيع الأول 1437 (فاتح يناير 2016)، ص 4.

وحرر بالرباط في 20 من ربيع الأول 1437 (فاتح يناير 2016).

الإمضاء: عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف:

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء: محمد بوسعيد.

وزير الفلاحة والصيد البحري،

الإمضاء: عزيز أخنوش.

وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي،

الإمضاء: مولاي حفيظ العلمي.

ملحق بالمرسوم رقم 2.15.998 الصادر في 20 من ربيع الأول 1437 (فاتح يناير 2016) بتغيير مقدار رسم الاستيراد المفروض على القمح اللين ومشتقاته

الوحدات التكميلية	وحدة الكمية حسب المواصفة	رسم الاستيراد	نوع البضائع	ترميز حسب النظام المنسق				
	كلغ	(4) 30 (4) 30	حنطة (قمح) وخليط حنطة مع شيلم. غيرها: غيرها.	10.01	1001.99	00	19 90	1 1

د) يطبق هذا السعر على شطر القيمة الذي يقل عن 1000 در هم للطن أو يساويها ويفرض على الشطر الذي يفوق 1000 در هم للطن رسم استيراد نسبته 2.5 %.